

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

كان عالما أو جاهلا وظاهره ولو علم أن ما حكم به حق والثاني الجاهل فإن كان لم يشاور العلماء نبذ حكمه مطلقا أيضا لأن أحكامه كلها باطلة لأنها بالتخمين وإن كان يشاور العلماء تعقبت أحكامه وأمضى منها ما ليس فيه جور ونبذ الآخر والثالث العدل العالم فلا تتعقب أحكامه ولا ينظر فيها إلا أن يرفع أحد قضيته ويذكر أنه حكم فيها بغير الصواب فينظر في تلك القضية وتنقض إن خالفت نما قاطعا أو جلي قياس قال في العمدة وإذا حكم بحكم لم يكن له ولا لغيره نقضه إلا أن يحكم بجهل أو يخالف قاطعا أو يكون جورا بينا انتهى وقال في المسائل الملقوطة وفي مختصر الواضحة وعلى القاضي إذا أقر بالجور أو ثبت عليه ذلك بالبينه العقوبة الموجعة ويعزل ويشهر ويفصح ولا تجوز ولايته أبدا ولا شهادته وإن أحدث توبة وصلحت حالته بما احترم في حكم الله تعالى انتهى فرع اختلف في